

قانون رقم 75 لسنة 2016
بريط ميزانية الهيئة العامة للصناعة
للسنة المالية 2017/2016

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والمعدل بالقانون رقم (22) لسنة 2009 ،
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2003 في شأن اجراءات إصدار بعض الميزانيات الملحقة والمستقلة وحساباتها الختامية والمعدل بالقانون رقم (8) لسنة 2015 ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة أولى

تقدر الإيرادات بميزانية الهيئة العامة للصناعة لـ **السنة المالية 2016/2017** بمبلغ **67,500,000 د.ك** (سبعة وستين مليونا وخمسماية ألف دينار فقط لا غير) ، وذلك حسبما هو وارد بالجدول حرف (أ) المرفق بهذا القانون.

مادة ثانية

تقدر المصروفات بميزانية الهيئة العامة للصناعة لـ **السنة المالية 2016/2017** بمبلغ **46,073,000 د.ك** (ستة وأربعين مليونا وثلاثة وسبعين ألف دينار فقط لا غير) ، وذلك حسبما هو وارد بالجدول حرف (ب) المرفق بهذا القانون.

مادة ثالثة

تقدير نتائج الأعمال بميزانية الهيئة المسماة للصناعة لسنة المالية 2016/2017 بمبلغ 21,427,000 د.ك (واحد وعشرين مليوناً وأربعين وسبعين ألف دينار فقط لا غير) ، ويتم التصرف فيها وفقاً لما ذكرته المادة (38) من القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن اصدار قانون الصناعة ، وذلك حسبما هو وارد بالجدول حرف (ج) المرفق بهذا القانون.

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ونشر في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من أول أبريل 2016.

نائب أمير الكويت

نوااف الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في ١٥ شوال ١٤٣٧هـ
الموافق ٢٠ يوليو ٢٠١٦